

327070 - حكم الاشتراك في الحسابات الإسلامية في الفوركس

السؤال

اشتركت في فوركس تقدم حسابات إسلامية و قراءات، ولاحظت أنه يطابق الشريعة الإسلامية فيما يلي: ١- لا فوائد ربوية مثل التبيت أو swap . ٢- ليس لها إلا بتنفيذ الأوامر سواء كان بيع و شراء. ٣- سبريد منخفض، ولكن تأخذ عمولة حقها، وقدرها ثلاثة دولار علي كل لروت . ٤- عندما تقفل الصفقة تسجل الأرباح في حسابي في الشركة فوري، فهل هذا يحقق شرط التقابض؟ ٥- الرافعة المالية: من 1:1 الي 1:500 يعني يمكنني أن استخدم الرافعة 1:1، وهكذا لا استخدم رافعة، وهكذا لا قرض جر نفع، أو جمع بين سلف و معاوضة، ولكن الربح سوف يكون صغيرا جدا، أو استخدم رافعة . ولكن سؤالي: اعتقد من المواصفات التي قالتها الشركة اعتقد أنه هكذا يحل لي استخدام الرافعة المالية بدون قلق فما رأيكم؟ ٦- سحب الأموال يأخذ وقتا قليلا من يوم إلي يومين، وأحيانا فوري علي حسب مقدرت الشركة، وهذا ما يقدمونه في الحسابات الإسلامية، فهل يوجد حرمة في ذلك؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً: حكم الفوركس الإسلامي

تقدم الكلام على ما يسمى بالفوركس الإسلامي في جواب السؤال رقم: (125758) وبيننا أنه لا يجوز التعامل به، ما دام فيه الرافعة المالية؛ لأنها سلف، ولا يحل الجمع بين معاوضة وسلف، والمعاوضة هنا هي السمسرة.

فإذا كنت لن تستعمل الرافعة المالية، فقد خرجت من هذا المحذور.

وإذا كنت ستستعملها، وقعت في المحرم ولا بد، وليس في نظام الشركة ما يقتضي إباحة ذلك كما ظننت.

ثانياً: من شروط التجارة في العملات حصول التقابض في المجلس

يشترط لصحة الاتجار في العملات المختلفة: حصول التقابض في المجلس، فإن لم يحصل التقابض، كان من ربا النسيئة.

وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي في حكم المتاجرة بالهامش أن من أسباب التحريم: أن " بيع وشراء العملات يتم غالباً دون قبض شرعي يجيز التصرف ".

وتسجيل المال في حسابك في الشركة، مع عدم التمكن من سحبه إلا بعد يوم أو يومين على حسب مقدرة الشركة: يعني عدم تحقق القبض شرعا.

وعليه: فلا يجوز التعامل بهذا النظام.

والله أعلم.